

الوصية المضافة الى ما بعد الموت/الخميس)20-72- 5202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

بكوش آآ جائزة آآ سؤال عن هذا يعني ايها الحبيب ما كان من وصية مضافة الى بعد الموت لا تحل. الا لغير الورثة ان الله قد اعطى لكل ذي حق حقه فلا وصية. الله اعطى الزوجة حقها في الميراث. الربع او الثمن هل - [00:00:01](#)

زوج ولد ام ليس له ولد فلا تصح الوصية الوارث. لكن تصح العطية المنجزة في حال الحياة. لك ان تهبها ما شئت من مالك. عطية المنجزة مقبوضة في حال حياتك لا حرج في هذا. فرق بين الوصية والعطية. فان كنت تخاف عليها بعد موتك - [00:00:47](#)

ان الاولاد يكونون في عقود بها ولا يمكنوها من البيت تسكن فيه ويحدث في ان يتنازع يعني ان اردت ان توصلها بالبيت بصورة مستقلة يكون هبة لها في حياتك جائز. او ضج لها بحق الانتفاع في هذا - [00:01:09](#)

الميت مدة حياتها. يعني ان تملكها مش توصي وصية مضافة الى ما بعد الموت. لك ان تمليك الملكتك من الان كذا وكذا جائز. لكن الوصية التي تضاف الى ما بعد الموت لا تحل للورثة. الورثة اعطاه الله حقوقهم فلا وصية لو ارثت انما تجوز لغير - [00:01:31](#)

في حدود الثلث ان انا اتصدق عليكم بثلث اموالكم عند مماتكم زيادة في اعمالكم. قال لسعد ابن ابي وقاص الثلث والثلث كثير احبتي في الله ما تبسر ايراده في هذه الحلقة - [00:01:56](#)